

£19 : <sub>7</sub>	الرقــــم
ے اودور / ۱۱ / ۲۰ :	التاريــــخ
l <del>.</del>	المرفقات
إ.    لائحة سياسة تعارض المصالح	الموضوع

# المدير التنفيذي للجنة التنمية الإجتماعية الأهليه بالبعايث

المحترم

نفيدكم أنه تمت موافقة مجلس إدارة اللجنة على لائحة سياسة تعارض المصالح للجنة التنمية الإجتماعية الأهلية بالبعايث ليتم العمل بها حالاً.

للإطلاع وإعتماده والله يحفظكم ...


رئيس مجلس إدارة لجنة التنمية الإجتماعية الأهليه بالبعايث

شفق بن سالم بنُ شفق الحربي

الرقـــــم:
التاريــــخ:خ: التاريـــخ:
المرفقات:ا
الموضوع. لائحة سياسة تعارض المصالح



لائحة سياسة تعارض المصالح للجنة التنمية الإجتماعية الأهلية بالبعايث





### مقدمة

تحترم اللجنة خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، و تعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا ان اللجنة ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها قد تتداخل ، بصورة مباشرة او غير مباشرة، مع موضوعيته ، أو ولائه لاللجنة مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.

كما تؤمن اللجنة بقيمها و مبادئها المتمثلة في النزاهة و العمل الجماعي و العناية و المبادرة و الإنجاز، و تأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن اللجنة، لتعزيز تلك القيم و حمايتها، و ذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح اللجنة على أداء واجباته تجاه اللجنة، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على حساب اللجنة.

# نطاق وأهداف السياسة

- ا- مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات و القوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، و نظام المؤسسات الأهلية و لائحته التنفيذية، و اللائحة الاساسية لاللجنة، تأتى هذه السياسة استكمالاً لها ،دون أن تحل محلها.
- تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح اللجنة، ويشمل ذلك أعضاء اللجنة العمومية و أعضاء مجلس الإدارة، و أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديرى اللجنة التنفيذيين، وجميع موظفيها ومتطوعيها.
- ٣- يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص انفسهم المذكورين في الفقرة السابقة و مصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، و يشمل هؤلاء الزوجة ،الابناء ،الوالدين ،الاشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- عد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط اللجنة بالأشخاص العاملين
  لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل .
- د تضمن اللجنة العقود التي تبرمها مع استشاريها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم
  تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- تهدف هذه السياسة الى حماية اللجنة وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال
  تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.






# مسئوليات و صلاحيات مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية

- ادارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة.
- يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
- "- لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة اللجنة فيما يخص تعاملات اللجنة مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس و كبار التنفيذيين في اللجنة أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، و تكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي اللجنة.
- 3- يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر بشأن كل حالة على حدة الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ في سياق عمله مع اللجنة، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح اللجنة.
- ٥- عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه و بجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة و إتباع الإجراءات المنظمة لذلك.
- لمجلس إدارة اللجنة صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا
  الجنائية و الحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة
- ۷- مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الانظمة السارية و اللائحة الاساسية لاللجنة و انظمة الجهات المشرفة.
- لعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، و يبلغ جميع موظفي اللجنة و تكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
- و- يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة و العمل بموجبها و إجراء التعديلات اللازمة عليها.

# حالات تعارض المصالح

ا- لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح اللجنة في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر او غير مباشر باللجنة، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. و لكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح اللجنة أن يبدي رأياً ،أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة اللجنة، و تكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو







أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير اللجنة يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، و إساءة لاستعمال الثقة، و تحقيق لمكاسب شخصية و زعزعة لولاء اللجنة.

- هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، و يتحتم على كل من يعمل لصالح اللجنة التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، و تجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة و من الامثلة على حالات التعارض ما يلى:
- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة او عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي اللجنة مشاركاً في أوله صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته و مسؤولياته تجاه اللجنة.
- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه و مشاركته في إدارة شؤون اللحنة .
- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع او الشراء او التأجير لاللجنة.
- ايضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الاقارب في الوظائف
  أو توقيع عقود معهم.
- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح اللجنة في جهة أخرى و يكون بينها تعاملات مع اللجنة.
- الهدايا و الإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف اللجنة من أمثلة تعارض المصالح.
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من اللجنة او تبحث عن التعامل مع اللجنة.
- إفشاء الاسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً لاللجنة، و التي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، و لو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الاقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع اللجنة بهدف التأثير
  على تصرفات العضو أو الموظف باللجنة قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الادارة او الموظف أو احد افراد عائلته من أي جهةً لمبالغ أو اشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع اللجنة أو سعيها للتعامل معها.

الرقـــــم: الرقـــــم:
التاريــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
المرفقات:ا
الموضوع: _ لائحة سياسة تعارض المصالح



- قيام أي جهة تتعامل او تسعى للتعامل مع اللجنة بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو احد أفراد عائلته.
- استخدام أصول و ممتلكات اللجنة للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضاً في المصالح فعلياً او محتملاً، كاستغلال أوقات دوام اللجنة، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح اللجنة أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص باللجنة ،لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية. أو أي مصالح أخرى.


## الإلتزامات

على كل من يعمل لصالح اللجنة أن يلتزم بالتالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من اللجنة عند الارتباط باللجنة.
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة و المسؤولية والأمانة و عدم المحاباة او الوساطة او تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح اللجنة.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو او أي من اهله و أصدقائه و معارفه
  من خلال أداء عمله لصالح اللجنة.
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحي بذلك.
    - تعبئة نموذج اللجنة الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن بعمل لصالح اللجنة.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب اللجنة ذلك.

## الإفصاح

I- يتعين على اعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين التنفيذيين و غيرهم من الموظفين و المتطوعين التقيد التام بالإفصاح لاللجنة عن الحالات التالية، حيثما انطبق، و الحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي او محتمل للمصالح أم لا:





- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، او ارتباط شخصي لهم مع اللجنة أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية او حصة ملكية تخص أي من أفراد اسرهم (الوالدان والزوجة / الزوجات / الزوج و الأبناء / البنات) في أي جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع اللجنة أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح لاللجنة و الحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظور في المصالح. و تخضع جميع هذه الحالات للمراجعة و التقييم من قبل مجلس إدارة اللجنة و اتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف الى وظيفة رئاسية في اللجنة أو الى وظيفة في إدارة أخرى او غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح و أخلاقيات العمل و بيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.
- يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح و الحصول على موافقة اللجنة عليها المسؤول التنفيذي و غيره من الموظفين و المتطوعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل و التنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية و اللائحة الاساسية في اللجنة.

## تقارير تعارض المصالح

- تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى الخزنة
- تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي اللجنة لدى لدى الخزنة
- يقدم مراجع حسابات اللجنة الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال و العقود المبرمة لصالح اللجنة و التي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، و يضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء اللجنة الذي يقدمه لمجلس الإدارة.





الرقـــــم:
التاريــــخ:
المرفقات:ا
الموضوع: للأئجة سياسة تعارض المصالح

تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة	•
يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي اللجنة و فقاً	
لنماذج الإفصاح المودعة لديها.	

٤١٩	الرقـــــــم:
ه ۱۶۶۲/۱۱/۲۰	التاريــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	المرفقات:
يارض المصالح	الموضوع لائحة سياسة تع



		4	• •
-11	ம	IQ	تعود
	_	-	

#### الإسم:

#### الصفه:

أقر انا الموضح بياناتي أعلاه بأنني قد إطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بلجنة التنمية الإجتماعية الأهلية بالبعايث و بناء عليه أوافق و أقر و ألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو ارباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في اللجنة و بعدم استخدام أية معلومات تخص اللجنة أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقاربي أو أصدقائي او استغلالها لأي منفعة أخرى.

يخ	التار		توقیع
هجري	/	/	
ميلادي	/	/	



الرقــــــم:
التاريـــــخ:
المرفقات:
الموضوع:

# 

			(0	ِمىسا	عىلحة (	ساح مد	ـج إمـ	ىمود					
П П	نعم					?	ع اللجنة	تتعامل م	عية أو مؤسسة ربحية i	ٔی جم	مصلحة مالية في أ	هل تملك أي	ı
П	نعم			اللجنة؟	عامل مع				مصلحة مالية في أي جم		••		
تجارية من قبلك أو	ئة مالية في أي أعمال	، او وجود مصلح	عمل تجاري	ملك أي ـ	لخاصة بت	فاصيل اا	ح عن الت	ے الإفصا	لسابقة، فإنه يجب عليل	سئلة ا	عم على أي من الار	ي حالة الإجابة بن	ف
											ىراد عائلتك.	ـن قبل أي من أف	۵
المصلحة المالية	هل ترتبط الشركة	هل حصلت	ميلادي	لإصدار ال	تاريخ اا	هجري	لاصدار ال	تاریخ ا	رقم السجل او	_			
	بعلاقة عمل مع	على موافقة	5	-L	=	5	ΙΠ	_		المدينة	نوع النشاط	اسم النشاط	
الإجمالية (%)	اللجنة؟	اللجنة؟	llmip	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	رخصة العمل	:ਰ			
П [Г	ا نعم	9	؛ أنشـطة أ	أعمال أو	ــارك في	ی) أو تش	جهة أخر	عنة أو أي	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		صــباً (مثل منصــب لدى أي جهة أخرى		۳
П [	ا نعم							_	دان/ الزوجة/ الزوجات/ اا ) أو يشارك في أعمال أو				٤
مع شركاء الجمعية،	ي أي أعمال خارجية (د							ے الإفصا	السابقة، فإنه يجب عليا بن قبل أي من أفراد عائ	سئلة ا	عم على أي من الاى	ي حالة الإجابة بن	
									س حبن بي دي ديو.	<i>3.</i> —	. ن- رب	_ : 3: :	_





				صویه)	صلحه (ع	لصاح ما	ىمودج إم						
	، تتحصل على ه ظير توليك هذا		المنصب ا		هل حصلت على موافقة اللجنة؟		رتبط الجهة بعلاقة عمل مع اللجنة؟		هل	المدينة	الجهة	نوع	اسم الجهة
n (		_ نعم	J	ســـــــــــــــــــــــــــــــــــــ							ها ؟	م لم تُقبا	سواء قبلتها أ
قيمة الهدية تقديرياً	نوع الهدية	هة بعلاقة	ل اي من افراد ع هل ترتبط الج عمل مع	صاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي تاريخ تقديم الهدية الميلادي هل قبلت هر اليوم الشهر السنة الهدية؟						ةُ تقديم ال		م على الـ لجهة	اسم مقدم
		ىنة.	عتمدة من اللج	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	شية مع س	سحيحة و متما	، محدثة و ح	ات أعلاه	المعلوم	، أن جميع	وقع ادناه	أقر أنا الم
	التوقيع			التاريخ		الاسم المسمى الوظيفي				11			